

Distr.
GENERAL

S/1999/520
7 May 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



مشروع قرار

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته السابقة بشأن الحالة في تيمور الشرقية،

وإذ يشير أيضا إلى قرارات الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) و ١٥٤١ (د - ١٥) و ٢٦٢٥ (د - ٢٥) وقرارات الجمعية العامة بشأن مسألة تيمور الشرقية، وبخاصة القرار ٣٠/٣٧،

وإذ يأخذ في اعتباره الجهود الدائبة التي تبذلها حكومتا إندونيسيا والبرتغال منذ شهر تموز/يوليه ١٩٨٣، بالاستعانة بمساعي الأمين العام الحميدة، من أجل إيجاد حل عادل وشامل ومقبول دوليا لمسألة تيمور الشرقية،

وإذ يرحب بالتقدم المحرز في الجولة الأخيرة من المحادثات بين حكومتي البرتغال وإندونيسيا، برعاية الأمين العام للأمم المتحدة، مما أفضى إلى إبرام سلسلة من الاتفاقات في نيويورك في ٥ أيار/مايو ١٩٩٩،

وإذ يثني بوجه خاص على الممثل الشخصي للأمين العام لما بذله من جهود في هذا الصدد،

وإذ يحيط علما بتقرير الأمين العام (S/1999/513)،

وإذ يحيط علما بمشاعر القلق التي أعرب عنها في تقرير الأمين العام فيما يتعلق بالحالة الأمنية في تيمور الشرقية،

١ - يرحب بإبرام الاتفاق بين إندونيسيا والبرتغال في ٥ أيار/مايو ١٩٩٩ بشأن مسألة تيمور الشرقية (الاتفاق العام) (S/1999/513، المرفق الأول)؛

٢ - يرحب أيضا بإبرام الاتفاقات بين الأمم المتحدة وحكومتها إندونيسيا والبرتغال في التاريخ نفسه بشأن الترتيبات الأمنية (S/1999/513، المرفق الثالث) وطرائق استطلاع رأي شعبي لأهالي تيمور الشرقية من خلال اقتراع مباشر (S/1999/513، المرفق الثاني)؛

٣ - يرحب كذلك باعتزام الأمين العام إقامة وجود للأمم المتحدة في تيمور الشرقية في أقرب وقت ممكن عمليا، بغية المساعدة في تنفيذ هذه الاتفاقات وذلك بوجه خاص عن طريق ما يلي:

(أ) إجراء استطلاع رأي شعب لأهالي الشرقية بشأن قبول أو رفض إطار دستوري لمنح تيمور الشرقية حكما ذاتيا، كما هو مقرر في آب/أغسطس ١٩٩٩، وفقا للاتفاق العام؛

(ب) توفير عدد من ضباط الشرطة المدنية ليعملوا كمستشارين للشرطة الإندونيسية في أدائها لمهامها في تيمور الشرقية، وليتولوا إبان استطلاع الرأي الإشراف على نقل بطاقات وصناديق الاقتراع إلى مواقع التصويت ومنها؛

٤ - يؤكد أهمية الطلبات الموجهة إلى الأمين العام في الاتفاق العام بأن يبلغ مجلس الأمن والجمعية العامة وكذلك حكومتي إندونيسيا والبرتغال وشعب تيمور الشرقية بنتيجة استطلاع الرأي الشعبي، وأن يكفل وجودا ملائما للأمم المتحدة في تيمور الشرقية خلال الفترة المؤقتة الممتدة بين انتهاء استطلاع الرأي الشعبي وبدء تنفيذ أي من الخيارين، ألا وهما الحكم الذاتي في كنف إندونيسيا أو المرحلة الانتقالية المفضية إلى الاستقلال؛

٥ - يؤكد أيضا مسؤولية حكومة إندونيسيا عن حفظ السلام والأمن في تيمور الشرقية لضمان إجراء استطلاع الرأي بصورة نزيهة وسلمية في مناخ خال من التهريب أو العنف أو التدخل من أي جانب ولكفالة سلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة ومراقبيها وسائر الموظفين والمراقبين الدوليين في تيمور الشرقية؛

٦ - يؤكد كذلك أهمية قيام حكومة إندونيسيا بالمساعدة في كفالة تمكن الأمم المتحدة من أداء جميع المهام المسندة إليها بغرض تنفيذ الاتفاقات؛

٧ - يرحب بما قام به الأمين العام من إنشاء صندوق استئماني لتمكين الدول الأعضاء من تقديم تبرعات للمساعدة في تمويل وجود الأمم المتحدة في تيمور الشرقية، ويحث جميع الدول الأعضاء التي هي في وضع يسمح لها بالتبرع على أن تفعل ذلك دون تمهل؛

٨ - يطلب إلى الأمين العام أن يبقي مجلس الأمن على علم بكل تطورات الحالة في تيمور الشرقية، وأن يقدم إليه في أقرب وقت ممكن، وعلى أية حال بحلول ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٩، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار والاتفاقات المشار إليها في الفقرتين ١ و ٢ أعلاه يحدد فيه، في جملة أمور، طرائق مفصلة لإجراء استطلاع الرأي، وأن يقدم توصيات تفصيلية إلى المجلس كي يتخذ موقفا بشأن ولاية وحجم وهيكلة وميزانية بعثة الأمم المتحدة، بما في ذلك ضباط الشرطة المدنية، كما هو متوخى في الفقرة ٣ أعلاه، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى المجلس كل أربعة عشر يوما بعد ذلك؛

٩ - يعرب عن اعتزامه اتخاذ قرار عاجل بشأن إنشاء بعثة للأمم المتحدة على أساس التقرير المشار اليه في الفقرة ٨ أعلاه؛

١٠ - يطلب الى الأمين العام أن يحيط المجلس علما، قبل بدء تسجيل الناخبين واستنادا الى التقييم الموضوعي لبعثة الأمم المتحدة، بما إذا كان قد تمت تهيئة الحالة الأمنية اللازمة للتنفيذ السلمي لعملية استطلاع الرأي أم لا؛

١١ - يقرر إبقاء المسألة قيد النظر.
